



# اللائحة الموحدة لأخلاقيات البحث العلمي

## جامعة المنصورة



RP-01-FM-02

الادارة العامة للبحوث

التعريف ونطاق التطبيق

(1) 981

التجاليف

في تطبيق أحكام هذه اللائحة، تكون للعبارات والكلمات الواردة بها المعانى، الموضحة قرابة كل منها.

- الجامعة: جامعة المنصورة.
  - اللائحة: اللائحة الموحدة لأخلاقيات البحث العلمي بالجامعة.
  - مقرر اللجنة : رئيس اللجنة العليا لأخلاقيات البحث العلمي .
  - أمين اللجنة : نائب رئيس اللجنة .
  - الباحث التعاوني عبر المؤسسات: هو الذي يتم بالتعاون مع مؤسسة أخرى.
  - الاحتال الأدبي: أخذ عمل شخص آخر، بما في ذلك النظريات والمفاهيم وبيانات البحث والمواد والمصدر، والنشر المزدوج والاحتال الذاتي دون الاعتراف بالمصدر.

النحو

نطاق تطبيق أحكام اللائحة

- تسرى أحكام هذه اللائحة باشر فوري ومبادر عقب موافقة مجلس الجامعة على جميع الباحثين الذين يشاركون في بحث داخل الجامعة أو باسمها.
  - تطبق الأحكام الواردة في قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية، فيما لم يرد في شأنه نص بهذه اللائحة.

(۵) ڈاک

## **أخلاقيات البحث على الإنسان**

يلتزم الباحث عند اجراء البحوث على الإنسان بما يأتي:

١. عدم القيام بأي بحث إلا بعد الحصول على موافقة كتابية من اللجنة الفرعية لأخلاقيات البحث العلمي التابع لها.
  ٢. احترام حقوق الخاضعين للبحث وعدم إهار كرامتهم، أو تعرضهم لأي من صور الإيذاء، مع شرح التجربة لهم، وبيان أهدافها، وطرق العمل والمخاطر المتوقعة بصورة واضحة وصريحة، وبلغة مناسبة لهم، ويتم تسجيل موافقتهم خطياً على الموافقة المستنيرة وفقاً للنموذج المعد من قبل اللجنة الفرعية.
  ٣. التأكد من إمكانية إجراء البحث بكافة مراحله بعد أن يتم تجربته على الحيوان فيما يخص البحوث السريرية.
  ٤. لابد أن تتوفر لدى الباحث دراسة وافية عن المخاطر والأعباء التي يتعرض لها الفرد أو الجماعة ومقارنتها بالفوائد المتوقعة الحصول عليها من البحث.



RP-01-FM-02

الادارة العامة للبحوث

٥. يلتزم الباحث وكامل فريق العمل في البحث العلمي والجهة الداعمة للبحث بكافة القوانين المتعلقة بالبحوث على الإنسان ولوائحها التنفيذية النافذة في الدولة.

٦. يلتزم الباحث وفريق العمل بتطبيق أحدث نسخة من معايير الممارسة الإكلينيكية الجيدة Good Clinical Practice (GCP) عند تقديم المقتربات البحثية للأبحاث الإكلينيكية التجريبية على الإنسان، وكذلك عند البدء في هذه التجارب ومتابعتها وانتهائهما.

٧. أن يكون الغرض من البحث على الإنسان لهدف علمي واضح ومحدد.

٨. عند إجراء بحث على الفئات الخاصة، مثل: الأفراد الذين ينتمون لفئة عمرية أقل من ثمان عشرة سنة، أو من كبار السن، أو ذوي الاحتياجات الخاصة، القاصر، أو فقد الأهلية، أو المعاق أو السجناء الحصول على موافقة كتابية من ولی الأمر، أو وكيله، أو من ينوب عنهم، أو يمثلهما قانونيا.

٩. شروط إجراء البحوث التي تتنطوي على شبه اختلاط الأنساب

ا. عملية الأخذ المساعد

• خضوع جميع بحوث عمليات الأخذ المساعد لكافة شروط إجراء البحوث والضوابط الشرعية والأخلاقية والمبدئي الإنسانية المتعارف عليها.

• خضوع بحوث عمليات الأخذ المساعد فقط على بويضة الزوجة من نطفة الزوج داخل جسم الزوجة أو خارجه حالة قيام العلاقة الزوجية بينهما وللضوابط الأخلاقية التي تستهدف المحافظة على النسل البشري وعلاج العقم.

• الحرص على عدم خلط الأنساب وعلى تحقق توافق المعايير القانونية الصادرة من الجهات المختصة عند إجراء البحوث.

• حظر إجراء البحوث التي تنقل بويضات مخصبة لزرعها في ارحام نساء غير الأمهات الشرعيات لهذه البويضات المخصبة.

• حظر إجراء البحوث التي تساعده او تؤدي إلى إنشاء بنوك للبويضات او الحيوانات المنوية او الاجنة.

ب. بحوث الاستنساخ:

• تحريم كل الحالات التي يقحم فيها طرف ثالث على العلاقة الزوجية سواء أكان رحماً أم بويضة أم حيواناً منوياً أم خلية جسدية للاستنساخ.

• منع إجراء بحوث الاستنساخ البشري العادي (نقل نواة جسدية لبويضة منزوعة النواة)، فإن ظهرت مستقبلاً حالات استثنائية فيتم عرضها لبيان حكمها الشرعي من جهة الجواز أو المنع.

• يجوز استنساخ الخلايا الجذعية (cells stem) للأغراض العلاجية.

• يلتزم الباحثون باخذ الموافقة المستنيرة عند إجراء البحوث على الأنسجة والخلايا الجذعية والأجزاء المنفصلة والحيوانات المنوية والبويضات، ويشمل ذلك الخلايا الجذعية المستخلصة من الحبل السري، أو الخلايا الجذعية الكهله، ويشرط موافقة لجنة الأخلاقيات البحثية خطياً قبل البدء في مثل هذه البحوث.



RP-01-FM-02

تلبيون ممومن إدارة الجامعة: ٢٢٠٠٧٦٥٠٥٠٣٤٢٢٢

E-mail: behoots2024@gmail.com

صفحة الجامعة: http://www.mans.edu.eg

صفحتنا على الفيس بوك:

"الادارة العامة للبحوث - جامعة المنصورة"

رئاسة الجامعة

تحقيق التميز والريادة محلها وعلوها في بناء مجتمع المعرفة من خلال تطوير  
حقل التنمية المستدامة والشراكة المجتمعية الفعالة والتدريل.



الادارة العامة للبحوث

١٠. بحوث الهندسة الوراثية:


- لا يجوز اجراء اي بحث او القيام باي معالجة او تشخيص يتعلق بجينوم شخص ما الا بعد اجراء تقييم صارم ومبني للأخطار والفوائد المحتملة المرتبطة بهذه الانشطة مع الالتزام باحكام الشريعة في هذا الشأن، والحصول على القبول المسبق والحر والواعي من الشخص المعنى، وفي حالة عدم اهلية الشخص المعنى للتعبير عن قبوله لا يجوز اجراء اي بحوث تتعلق بجينومه (جينومه) ما لم يكن ذلك مفيدة لصحته فائدة مباشرة وبموافقة وليه.
- ينبغي احترام حق كل شخص في أن يقرر ما إذا كان يريد أو لا يريد أن يحاط علماً بنتائج أي فحص وراثي أو بعاقبه.

المادة (٤)

**أخلاقيات النشر الأكاديمي**

تتمثل أخلاقيات النشر الأكاديمي فيما يأتي:

- ١- عدم طبع، او نشر، او بيع اي كتب، او مطبوعات، او افلام، او برامج حاسوبية، او اي مواد أخرى تم تمويلها من الجامعة او تطويرها من خلال البحث الممول من الجامعة دون الحصول على موافقة كتابية صريحة ومبينة من الجامعة.
- ٢- يقدم الباحث الرئيسي بطلب إلى الجامعة مصحوبًا بنسخة من المادة المراد طبعها، او نشرها، او بيعها، ويحيل المعنى المفوض الطلب بعد المصادقة عليه إلى الجامعة لاتخاذ الإجراء المناسب
- ٣- الإشارة إلى دعم الجامعة للبحث في كل نشرة، أو مقالة، أو اطروحة، أو ورقة علمية، أو برامج حاسوبية أو موقع على الإنترنت، أو غيرها من المواد المتعلقة بدراسات البحث ونتائجها.
- ٤- عدم نشر نفس نتائج البحث في أي أوعية نشر أخرى و عدم تقديم العمل البحثي للنشر لأكثر من دورية أو مؤتمر في الوقت نفسه.
- ٥- وضع مرجعية عملهم في جميع محركات البحث العالمية؛ جامعة المنصورة، مع ذكر القسم والكلية التي ينتمون إليها.
- ٦- مراعاة حقوق الطبع وحقوق الاقتباس من الأعمال العلمية السابقة، بغض حقوق الآخرين عند نشر البحث بالمجلات.
- ٧- إثبات أصلية العمل وأي اقتباس أو استعمال فقرات أو كلمات الآخرين يجب تهميشه بطريقة مناسبة وصحيحة.
- ٨- الاعتراف والإشارة في البحث إلى كل من أسهم فيه وفق قواعد التأليف المنصوص عالمياً.
- ٩- عدم إدراج اسم أي شخص كمؤلف لبحث، أو لكتاب منشور دون وجود إسهامات فعلية مؤثرة له في البحث أو الكتاب.



RP-01-FM-02

**رسالة الجامعة**

تقديم برامج تعليمية وبحوث مميزة تخدم المجتمع من خلال توفير  
بيئة تكنولوجية رائمة للتعليم المستمر والبحث العلمي والإبداع  
وبناء شراكات فاعلة داخلية وخارجية طبقاً لما يعبر عنها الجودة العالمية  
لـ

تلقيون عمومي إدارة الجامعة (٥٠٢٢٠٧٦٢٢٤) داخلية:

E-mail: behoos2024@gmail.com

مطبعة الجامعة:

<http://www.mans.edu.eg>

صفحتنا على الفيس بوك:

"الادارة العامة للبحوث - جامعة المنصورة"

**رؤية الجامعة**

تحقيق التميز والريادة محلياً وعالمياً في بناء مجتمع المعرفة من  
خلال التنمية المستدامة والشراكة المجتمعية الفعالة والتدوير.



# جامعة المنصورة

## قطاع نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث



### الادارة العامة للبحوث

١٠- إدراج أسماء جميع المشاركين في تأليف البحث عند نشره، بما في ذلك النشر الإلكتروني، وينسب حق التأليف إلى الباحث اذا استوفى المعايير الأربع التالية:

- المساعدة الكبيرة في تصور او تصميم العمل؛ او الحصول على بيانات العمل او تحليلها او تفسيرها؛
- صياغة العمل او مراجعته بشكل نقدي للمحتوى الفكري المهم؛
- الموافقة النهائية على النسخة التي سيتم نشرها؛
- الاتفاق على أن يتحمل المسؤولية عن جميع جوانب العمل لضمان أن الأسئلة المتعلقة بدقة أو سلامة أي جزء من العمل يتم التحقيق فيها وحلها بشكل مناسب.

عدم إدراج المساهمين الذين لم يستوفوا جميع معايير التأليف الأربع المذكورة اعلاه كمؤلفين، ولكن يجب الاعتراف بهم وتوجيه الشكر لهم، امثلة على الأنشطة التي لا تؤهل وحدتها (بدون مساهمات أخرى) للحصول على حق التأليف هي:

- الحصول على التمويل؛
- الإشراف العام على مجموعة بحثية او دعم إداري عام؛
- المساعدة في الكتابة او التحرير الفني وتحرير اللغة والتدقيق اللغوي.

١١- يلتزم الباحثون في المشاريع البحثية المشتركة بالاتفاق فيما بينهم على النشر قبل إرسال البحث إلى الناشر، واختيار وعاء نشر متخصص ومصنف.

١٢- يشير ترتيب المؤلفين إلى حجم مساهمة كل منهم، حيث يكون المؤلف الأول صاحب أكبر اسهام، كما يمثل المؤلف الأخير دور الأقدم أو الأكثر إشرافاً، مع ضرورة أن ينافش الباحثون أمر الترتيب من بدء المشروع، والمراجعة حسب الضرورة، وتسجيل ذلك كتابةً.

١٣- بالنسبة للأبحاث المنشورة المشتركة من رسائل الماجستير و الدكتوراه يجب وضع الطالب صاحب الرسالة في موضع المؤلف الأول ويكون ترتيب باقي المشرفين بالتنسيق فيما بينهم وفقاً لحجم الأسهام.

١٤- يجوز مشاركة باحثين آخرين من غير المشرفين في الأبحاث المنشورة المشتركة من رسائل الماجستير والدكتوراه بعد أقصى ثلاثة باحثين إذا ساهموا في إجراء البحث واعداده للنشر، وذلك بعد تقديم طلب من المشرف الرئيسي وبعد موافقته مجلس القسم المختص.

١٥- عدم عرض نتائج الأبحاث الغير منشوره في وسائل الإعلام إلا بعدأخذ إذن الجامعة وعرضها على مجموعة من المحكمين المتخصصين في دوريات محكمة.

١٦- الإشارة الواضحة إلى إسهامات الباحثين الأصليين عند استخدام بيانات ناتجة عن ابحاث الآخرين بهدف اجراء المزيد من الدراسات والتحليلات.



RP-01-FM-02

#### رسالة الجامعة

تلفون عمومي إدارة الجامعة: ٢٢٠٠٦٠٦٣٥٠٠٥٠ | فاكس: ٢٢٢٤٢٢٢

E-mail: behoos2024@gmail.com

صفحة الجامعة: <http://www.mans.edu.eg>

صفحتنا على الفيس بوك:

"الادارة العامة للبحوث - جامعة المنصورة"

#### رؤية الجامعة

تحقيق التميز والريادة محلياً وعالمياً في بناء مجتمع المعرفة من

خلال التنمية المستدامة والشراكة المجتمعية الفعالة والتدوير.



جامعة المنصورة  
قطاع نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث



الادارة العامة للبحوث

المادة (٥)

**الأحكام العامة لعضوية لجان أخلاقيات البحث العلمي  
الانضمام للجان**

• يشترط لعضوية لجان أخلاقيات البحث العلمي:-

- الا يكون شاغلاً لأحد المناصب الإدارية العليا (رئيس الجامعة - نائب رئيس الجامعة - عميد الكلية - وكيل الكلية - رئيس القسم - مدير مركز - مدير برنامج )

- الا يكون وقع عليه أيه جزاءات تأدبية او صدرت ضده احكام قضائية تمس الأمانة العلمية او الشرف والاعتبار.

- ان يكون له خبرة بالبحث العلمي والنشر الدولي يستدل عليه من معامل ال Scopus على H index

- ان يكون له خبرة في مجال أخلاقيات البحث العلمي.

- ان يكون هناك تنوع من ناحية الجنس والدرجات الأكاديمية إن أمكن.

• يجوز للجان ان تستعين بمن تراه إذا لزم الأمر على الا يكون له حق التصويت.

المادة (٦)

**التزامات أعضاء اللجان**

• يلتزم أعضاء لجان أخلاقيات البحث العلمي او اي شخص يعهد اليه بعمل ذات صلة بها باداء اعمالهم على الوجه الملائم وبالأخضر:

- السرية فيما يتعلق بجميع اعمال اللجنة التي يتبعون اليها او يكلفون بعمل من قبلها.

- الحياد حيث يحظر عليهم القيام بعمل يتصل باحد اقاربهم او أصهارهم الى الدرجة الرابعة او من تربطهم بهم علاقة مودة او عداوة لها ما يبررها.

- الجدية عند القيام بالأعمال الموكول إليه بها سواء من حيث أدائها أو حضور الاجتماعات التي يدعى إليها.

المادة (٧)

**اللجنة العليا لأخلاقيات البحث العلمي**

تنشأ لجنة عليا لأخلاقيات البحث العلمي بجامعة المنصورة بقرار من مجلس الجامعة بعد موافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث وبناء على ترشيح نائب رئيس الجامعة.



RP-01-FM-02

**رسالة الجامعة**

تليفون عمومي (ادارة الجامعة: ٢٢٠٠٧٠٦ - ٥٠٣) داخلي: ٢٢٤/٢٢٢

E-mail: behaos2024@gmail.com

صفحة الجامعة: <http://www.mans.edu.eg>

صفحتنا على الفيس بوك:

"الادارة العامة للبحوث - جامعة المنصورة"

**رؤية الجامعة**

تحقيق التميز والريادة محلية وعالمية في بناء مجتمع المعرفة من خلال توفير  
خلال التنمية المستدامة والشراكة المجتمعية الفعالة والتداول.

تقديم برامج تعليمية وبحوث مبتكرة تخدم المجتمع من خلال توفير  
بيئة تكنولوجية داعمة للتعلم المستمر والبحث العلمي والابتكار  
وبناء شراكات فاعلة داخلية وخارجية طبقاً لمعايير الجودة العالمية



# جامعة المنصورة

## قطاع نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث



### الادارة العامة للبحوث

#### المادة (٨)

#### تشكيل اللجنة

- تكون اللجنة من:
  - مقرر اللجنة بدرجة أستاذ
  - أمين اللجنة بدرجة أستاذ ويحل محل مقرر اللجنة حال غيابه
  - سبعة من أعضاء هيئة التدريس بالجامعة ( ٣ من كليات العلوم الطبية ، ١ من كليات العلوم الأساسية ، ١ من قطاع كليات العلوم الإنسانية ، ١ من كليات العلوم التربوية ، ١ من كليات العلوم الهندسية ) .
  - عضو قاتوني ( أحد أعضاء هيئة التدريس بكلية الحقوق ) .
  - عضو عن المجتمع المدني .
- مدة العضوية ٣ سنوات قابلة للتتجديد مرّة واحدة.

#### المادة (٩)

#### اختصاصات اللجنة العليا


تعقد اللجنة بدعة من المقرر مرة على الأقل شهرياً لمباشرة أعمالها وعلى الأخص:

- اعتماد محاضر اللجان الفرعية لأخلاقيات البحث العلمي بالكليات، ومتابعة سير العمل بها.
- متابعة تطبيق قواعد أخلاقيات البحث العلمي داخل الجامعة وعلى وجه الخصوص الرسائل العلمية، والبحوث، والمشروعات البحثية، والعمل على نشرها بين أعضاء هيئة التدريس والباحثين والطلاب.
- البت في التظلمات المقدمة من ذوي الشأن في قرارات اللجان الفرعية بالكليات.
- نظر الشكاوى المتعلقة بخرق أخلاقيات البحث العلمي داخل الجامعة والرد عليها.
- السعي نحو التعاون مع المؤسسات الدولية المنوطه بأخلاقيات البحث العلمي.
- تقديم تقرير سنوي عن جميع أنشطة اللجنة إلى نائب رئيس الجامعة لعرضه على مجلس الدراسات العليا.
- تقديم الرأي فيما يحال إليها من قبل رئيس الجامعة، أو النائب المختص، أو اللجان الفرعية بالكليات.

#### المادة (١٠)

#### اللجان الفرعية بالكليات لأخلاقيات البحث العلمي

تنشأ بكل كلية من كليات الجامعة لجنة فرعية بقرار من رئيس الجامعة بعد موافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بالجامعة بناءً على ترشيح مجلس الكلية المختص، وتعمل هذه اللجان تحت اشراف اللجنة العليا لأخلاقيات البحث العلمي بالجامعة.



RP-01-FM-02

#### رسالة الجامعة

تليفون عمومي إدارة الجامعة: ٢٢٠٧٦٦٥٠٥٠٤٢٢٢

E-mail: beboss2024@gmail.com

صفحة الجامعة: <http://www.mans.edu.eg>

صفحتنا على الفيس بوك:

"الادارة العامة للبحوث - جامعة المنصورة"

#### رئيس الجامعة

تحقيق التميز والريادة محلياً وعالمياً في بناء مجتمع المعرفة من خلال توسيع  
حول التنمية المستدامة والشراكة المجتمعية للمجال والتحول.

تقديم برامج تعليمية وبحوث مبتكرة تخدم المجتمع من خلال توفير  
بيانات تكنولوجية دائمة للتعليم المستمر والبحث العلمي والإبداع  
وبناء شركات فاعلة داخلية وخارجية هدفها تطوير الورقة العلمية





جامعة المنصورة  
قطاع نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث



الادارة العامة للبحوث

المادة (١١)

تشكيل اللجان الفرعية

ت تكون هذه اللجنة من:

- مقرر اللجنة

- أمين اللجنة ويحل محل المقرر حال غيابه

- عدد من أعضاء هيئة التدريس بالكلية لا يقل عن ٥ ولا يتجاوز ٧ أعضاء.

- عضو مجتمعي (ممثلًا للمجتمع المدني).

- عضو قانوني.

مدة العضوية سنتان قابلة للتجديد مرة واحدة.

المادة (١٢)

إجراءات ممارسة اللجان الفرعية لأعمالها

١- تختص اللجان الفرعية باعطاء موافقات على بروتوكولات الأبحاث والرسائل العلمية التي يتم اجراءها داخل جامعة المنصورة والمؤسسات التابعة لها فقط.

- بالنسبة للرسائل العلمية (الماجستير والدكتوراه)، يتقدم الطالب بالبروتوكول للجنة الفرعية لأخلاقيات البحث العلمي المختصة لمراجعته من الناحية الأخلاقية ومدى التزامه بقواعد البحث العلمي المتعارف عليها وذلك بعد اقرارها فنيا وعلميا من قبل لجان الاستماع المشكلة من قبل مجالس الأقسام.

- بالنسبة للأبحاث الحررة، يتقدم الباحث الرئيسي ببروتوكول البحث مباشرة للجنة الفرعية لأخلاقيات البحث العلمي المختصة لمراجعته من الناحية الأخلاقية ومدى التزامه بقواعد البحث العلمي المتعارف عليها، ثم تقوم اللجنة بإخطار رئيس القسم المختص في حالة الموافقة.


٢- يلتزم الباحث عند التقديم للجنة بما يلي:

- توقيع إقرار بمعرفته بكافة الضوابط الأخلاقية لإجراء البحث العلمية.

- الإفصاح عن وجود جهات داعمة للبحث سواء كان بمنافع مباشرة أو غير مباشرة داخلية أو خارجية، مثل: الرعاية، أو الدعم المالي، أو توفير المواد، أو غيرها.

- الإفصاح عن أي تضارب للمصالح وهي المواقف التي تتأثر فيها موضوعية واستقلالية قرار الخاضع بمصلحة شخصية مادية أو معنوية تهمه أو أحد أقاربه أو أصدقائه المقربين، أو عندما يتأثر أداؤه إلى اعتبارات شخصية مباشرة أو غير مباشرة بالبحث الذي يشارك فيه أو بالقرار الذي يتخذه.

- ذكر مسمياتهم الوظيفية في جامعة المنصورة، والالتزام بذكر اسم الجامعة في كافة البحوث التي تجري ضمن إطارها، وذلك لكل بحث أجري كله أو جزء منه داخل الجامعة وإن لم يكن هناك دعم مالي مباشر من الجامعة.



RP-01-FM-02

رسالة الجامعة

تلفون عمومي إدارة الجامعة: ٢٣٠٧٦٥٠٥٠٣٢٢٢

E-mail: behoos2024@gmail.com

صفحة الجامعة: http://www.mans.edu.eg

صفحتنا على الفيس بوك:

"الادارة العامة للبحوث - جامعة المنصورة"

رؤية الجامعة

تحقيق التميز والريادة محلياً وعالمياً في بناء مجتمع المعرفة من

خلال التنمية المستدامة والشراكة المجتمعية الفعالة وال المسؤول .

تقديم برامج تعليمية وبحوث مميزة تخدم المجتمع من خلال توفير  
بيئة تكنولوجية داعمة للتعليم المستمر والبحث العلمي والإبداع  
وبناء شراكات فاعلة داخلية وخارجية مبنية على المعايير الجودية والجودة



جامعة المنصورة  
قطاع نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث



الادارة العامة للبحوث

- الحصول على التصاريح الضرورية في حال طلب تمويل للبحث من جهات خارجية، مع ضرورة اعلام الجامعة بذلك.

- التقيد بقواعد حماية البيئة أثناء إجراء البحث، واتخاذ الإجراءات الوقائية المانعة من التدهور والتلوث وبما يتواءم مع تعزيز الاستعمال المستدام للموارد الطبيعية وتأمين إطار حياة سلامة ومستقرة بيئياً.

- التقيد بقواعد الفحص البيئي المبدئي، أي إجراء دراسة أولية تهدف إلى تحديد الآثار البيئية المحتملة لبحثه، بغية تحديد مدى ضرورة إجراء دراسة تقييم أثر بيئي للبحث المراد إجراؤه، مع التقيد بالاتفاقيات الدولية والإقليمية والأنظمة الوطنية ذات الصلة بحماية البيئة، وعدم القيام بأى فعل يشكل جريمة بحق البيئة بما يشمله ذلك من أضرار على البيئة.

- مراعاة الأنظمة الإيكولوجية؛ وهي عبارة عن مراعاة الحفاظ على المجمع الحيوي لمجموعات الكائنات الحية النباتية والحيوانية التي تتفاعل مع البيئة غير الحية باعتبار أنها تمثل وحدة إيكولوجية.

٣- تتم المراجعة من قبل المراجعين في خلال أسبوعين من ورود الأبحاث إلى اللجنة، ويكون القرار أما بقبول البحث بدون تعديل، أو قبوله بعد التعديل، أو طلب معلومات إضافية، أو رفض البحث ويتم إخطار الباحث بذلك كتابياً.

٤- تتم مراجعة الأبحاث في واحد من ثلاثة مسارات حسب نوعية الدراسة:

- مسار مراجعة مدققة: يحتاج لمراجعة البحث من قبل محكمين وإقراره من أعضاء اللجنة في اجتماعها الدوري. ويكون ذلك للأبحاث التي بها مخاطر أكبر من الحد الأدنى على المشمولون بالبحث مثل الدراسات العشوائية المقتننة، أو الأبحاث التي تجري على الأشخاص الضعفاء أو المقيدة حريتهم.

- مسار مراجعة معجلة: يحتاج هذا البحث موافقة مقرر اللجنة أو من ينوب عنه من أعضاء اللجنة، وذلك للأبحاث التي بها الحد الأدنى من المخاطر على المشمولون بالبحث.

- مسار مغفى من المراجعة: يكون للأبحاث التي تتعلق بالدراسات الاستقصائية، والبحوث التربوية، وتجميع بيانات مسجلة لا يمكن الاستدلال منها على هوية المرضى، ويكون ذلك بقرار من مقرر اللجنة أو من ينوب عنه من أعضاء اللجنة.

٥- يتبعن تجديد الموافقة على إجراء الدراسة البحثية المجازة من قبل لجان اخلاقيات البحث العلمي بعد مرور عام عليها، تبدا من تاريخ الموافقة عليها أو قبل ذلك التاريخ إذا رأت اللجنة ذلك، وحال الرغبة في الاستمرار، يلتزم الباحثين بتقديم تقرير سير العمل للمراجعة المستمرة للدراسات المجازة للجان اخلاقيات البحث العلمي وكافة الوثائق السليمة والمناسبة خلال فترة لا تتجاوز الشهرين قبل تاريخ انتهاء الموافقة على البروتوكول.



RP-01-FM-02

رسالة الجامعة

تليفون عمومي إدارة الجامعة: ٥٠٢٢٠٠٧٠٦ - ٥٠٢٢٢٢٢٤

E-mail: behoos2024@gmail.com

صفحة الجامعة: <http://www.mans.edu.eg>

صفحتنا على الفيس بوك:

"الادارة العامة للبحوث - جامعة المنصورة"

رؤية الجامعة

تحقيق التميز والريادة محلياً وعالمياً في بناء مجتمع المعرفة من

خلال التنمية المستدامة والشراكة المجتمعية الفعالة والتعاوني.

تقديم برامج تعليمية وبحوث مميزة تخدم المجتمع من خلال توفير  
بيئة تكنولوجية داعمة للتعليم المستمر والبحث العلمي والإبداع  
وبناء شراكات فاعلة داخلية وخارجية طبقاً لمعايير الجودة العالمية



- ٦- تلتزم اللجان الفرعية بإعداد النماذج الالزام وتشمل:

  - نموذج التقدم للجنة.
  - نموذج الموافقة المستنيرة.
  - نموذج تقييم بروتوكول البحث من قبل المراجعين.
  - نموذج القرار النهائي للجنة.
  - نموذج التقرير السنوي و النهائي من الباحث الرئيسي.

٧- اذا قام الباحث، خلال مسيرة اجراء البحث، بتعديل بروتوكول البحث (مثلاً: إدخال تغييرات على تصميم الدراسات، نموذج الموافقة المستنيرة، الوسائل المستخدمة في جمع المعلومات، أو عدد الحالات وطبيعة المرضى)، على الباحث الأول القيام فوراً، بإبلاغ لجان اخلاقيات البحث العلمي بالتعديل. تحدد لجان اخلاقيات البحث العلمي ما إذا كان التعديل المطلوب يتطلب المرور مرة أخرى عبر مراجعة أخرى من قبل اللجنة أم لا.

٨- عند انتهاء الباحث الأول من دراسته البحثية، فإنه سيكون في حاجة لتعبئة نموذج تقرير النهائي مصحوباً بالوثائق المطلوبة وتقديمها إلى لجان اخلاقيات البحث العلمي الفرعية.

٩- التأكيد من حماية مصالح وحقوق الأفراد الذين يشاركون في الدراسة البحثية بصورة مطلقة معأخذ موافقتهم المستنيرة، إذا ما استدعت الضرورة ذلك حسب قرار اللجنة.

١٠- المتابعة الدورية لجوانب الأخلاقية والنزاهة العلمية للأبحاث التي تمت الموافقة على إجرائها مسبقاً من قبل اللجنة، والتأكيد من سلامة المشاركين في الأبحاث.

١١- النظر في تظلمات الباحثين من الاعتراض على نتائج التحكيم.

١٢- التأكيد من أن جهة التمويل أو الدعم المادي ليس لها أي تدخل في نتائج البحث أو اسلوب تنفيذه، وأن تراعى هذه الجهة ضمان حقوق الخاضعين للبحث والمحافظة على كرامتهم وخصوصياتهم، وأن تتحقق من ان مشروع البحث قد استوفى جميع متطلبات البحث الأخلاقية وان تتأكد من أن مخرجات البحث ليس لها عواقب و خيمة على الفرد او الأمة او الدين وان نتائجه ذات مردود إيجابي.

١٣- تشكيل مجالس لمراقبة بيانات وسلامة التجارب السريرية (Data Safety Monitoring Board) من غير أعضاء اللجنة، لمتابعة الدراسات العشوائية المقتننة مثل مدى الالتزام بالبروتوكول ومراجعة البيانات الإحصائية المرحلية / التراكمية لبيان الحاجة للإيقاف المبكر لهذه التجارب عند الحاجة في حال وجود فائدة واضحة أو ضرر بين على المشاركين في البحث، أو التوصية بتعديل تصميم الدراسة أو مد فترة الدراسة، وبشكل عام يتكون هذا المجلس من ثلاثة إلى خمسة أعضاء، ويشترط أن يحتوى على الأقل على: خبير في الجوانب السريرية للمرض / المرضى الذين تم دراستهم، واحد خبير الإحصاء الحيوية؛ و باحث من ذوي الخبرة في اجراء ومنهجية التجارب السريرية في نفس المجال. ولا ينبغي أن يكون أى منهم مشارك مباشر في اجراء الدراسة.

١٤- تقديم اللجنة الدعم والمشورات الفنية للنواحي الأخلاقية للباحثين الراغبين في اجراء بحوث بالكلية، ونشر أخلاقيات البحث العلمي بين أعضاء هيئة التدريس والباحثين والطلاب.

١٥- تقديم تقرير سنوي عن جميع أنشطته اللجنة الى اللجنة العليا لأخلاقيات البحث العلمي بجلسته رقم ٦٠٨ بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٢٦

١٦- يحدد مجلس الكلية المقابل المادي نظير أعمال اللجنة بناء على المذكرة المعروضة من المقرر.



الادارة العامة للبحث

الخلص من السانات

لا يتم التخلص من البيانات المذكورة الا بعد اخذ موافقة كتابية من لجنة اخلاقيات البحث العلمي بالكلية، حيث تعود ملكية المواد والبيانات البحثية وسجلات البحث التي أنشأها أو طورها الباحثون والملكية الفكرية فيها والمرتبطة بها مملوكة للجامعة، ما لم يتفق على خلاف ذلك كتابياً بين الباحثين والجامعة أو الجامعة والأطراف الثالثة. وتظل الجامعة حاضنة لمواد البحث والبيانات التي يتم الحصول عليها من خلال البحث الذي يقوم به بباحثوها، ما لم تكن هذه المواد والبيانات البحثية مملوكة لطرف ثالث أو تخضع لاتفاقية تعاون رسمية. إذا انتقل الباحث من جامعة المنصورة، يجب أن تبقى المواد والبيانات البحثية في الجامعة ما لم يكن هناك اتفاق مكتوب تم إصداره ينص على خلاف ذلك.

(١٤) المقدمة

المخالفات الأخلاقية في البحث العلمي

يُعد مخالفة لأخلاقيات البحث العلمي كل فعل يشكل خرقاً لأي الالتزامات الواردة بالمواد السابقة من اللائحة المذكورة بالإضافة إلى الأفعال الآتية:

- عدم استخدام الطرق البحثية المناسبة، او عدم بناء استنتاجاتهم على منهجية التفكير العلمي الناقد المؤصل، او عدم توثيق النتائج والتفسيرات البحثية بكل موضوعية.
  - الإخلال بما تم الاتفاق عليه مع الجهات الداعمة والممولة للبحث.
  - عدم الالتزام بموضوع البحث، وأغراضه، واهدافه، والطرق التي تحقق هذه الأهداف.
  - اعطاء أي بيانات غير حقيقة، او خادعة أياً كانت شخصية، ام غيرها.
  - عدم ذكر الباحثون مسمياتهم الوظيفية في جامعة المنصورة، او عدم ذكر اسم الجامعة في البحوث التي تجري ضمن اطارها، سواء تم كله او جزء منه داخل الجامعة وإن لم يكن هناك دعم مالي مباشر من الجامعة.
  - القيام بأي خلل في مخرجات الأبحاث العلمية، سواءً تمثل ذلك الخلل في تلفيق البيانات Fabrication او تزويرها Reviewing، او الانتهاك Plagiarism في الأفكار العلمية وإخراجها، او في تحكيم الأبحاث العلمية Falsification Reporting، او حتى في كتابة تقارير نتائج هذه الأبحاث Research.

عدم احتفاظ الباحث الرئيسي ببيانات البحث (البروتوكول، بيانات المشمولون بالبحث، الموافقات المستنيرة، الدراسات الاحصائية، مصادر التمويل) وسجلاتها لفترة تتوافق مع المتطلبات التشريعية والأخلاقية والتعاقدية، حيث يجب الاحتفاظ ببيانات البحث لمدة لا نقل عن ٥ سنوات من تاريخ النشر، وبالنسبة للمشاريع البحثية قصيرة المدى التي تكون لأغراض التقييم فقط، قد يكون الاحتفاظ ببيانات البحث لمدة ١٢ شهراً بعد الانتهاء من المشروع كافية، وبالنسبة للتجارب السريرية، من الضروري الاحتفاظ ببيانات البحث لمدة ١٥ عاماً أو أكثر، وبالنسبة لمجالات مثل العلاج الجيني، يجب الاحتفاظ ببيانات البحث بشكل دائم (مثل سجلات المرضى)؛ وإذا كان العمل له قيمة مجتمعية أو تراثية، فيجب الاحتفاظ ببيانات البحث بشكل دائم.



RP-01-FM-02

بيانات العامة

٢٠٢٣/١٢/٢٥

E-mail: beh

<http://www.mta>

بینلک دیوارک

E-mail: behcex2024@gmail.com

<http://www.mans.edu.eg>

صفحتنا على الانستغرام

دیکشنری

تحقيق التمييز والريادة محلها وطالها في بناء مجتمع المعرفة من



المادة (١٥)

**معيار قياس خطورة خرق قواعد أخلاقيات البحث العلمي**

يتم قياس خطورة خرق قواعد أخلاقيات البحث العلمي حسب:

- مدى الخروج عن الممارسة المقبولة.
- مدى تأثير المشاركون في البحث والمجتمع والحيوانات والبيئة بسبب هذا الانتهاك.
- مدى تأثيره على مصداقية البحث.
- مستوى خبرة الباحث.
- ما إذا كان هناك نمط من الانتهاكات من قبل الباحث.
- ما إذا كان الإخفاق المؤسسي قد ساهم في الخرق.
- أي ظروف أخرى مخففة أو مشددة مؤثرة.

المادة (١٦)

لا يشمل سوء السلوك البحثي الاختلافات الصادقة في التفسير أو الحكم، أو الأخطاء غير المقصودة عادة إلا إذا كانت ناتجة عن تهور أو إهمال.

المادة (١٧)

**الإجراءات التأديبية**

عند اكتشاف اللجنة العليا لأخلاقيات البحث العلمي لأى مخالفة من قبل الباحثين تقوم بإعداد تقرير بذلك إلى نائب رئيس الجامعة لعرضه على رئيس الجامعة لاتخاذ ما يلزم، وإذا كانت المخالفة من قبل اعضاء اللجان أو من تكلفه بعمل يدخل في اختصاصها يقوم نائب رئيس الجامعة بعرض الأمر على رئيس الجامعة لاتخاذ اللازم.



RP-01-FM-02

**رسالة الجامعة**

للمؤمن مومن إدارة الجامعة: ٢٢٢٠٠٧٠٦ - ٥٠٢٢٠٠٧٠٦ داخلى: ٢٢٢٠٠٧٠٦

E-mail: behoos2024@gmail.com

صفحة الجامعة: <http://www.mans.edu.eg>

صفحتنا على الفيس بوك:

"الادارة العامة للبحوث - جامعة المنصورة"

**رؤى الجامعة**

تحقيق التميز والريادة محلياً وعالمياً في بناء مجتمع المعرفة من

خلال التنمية المستدامة والشراكة المجتمعية (الذمالة والتداول).



# جامعة المنصورة

## قطاع نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث



### الادارة العامة للبحوث

#### المادة (١٨)

##### النظام المالي

تتخذ اجراءات تخصيص حساب خاص للجنة العليا لأخلاقيات البحث العلمي لتحصيل الابحاث واعتماد المصروفات بحسب وحدة البحث بالجامعة ومن له حق التوقيع القانوني ، بينما يخصص الحساب الخاص بالجانب الفرعية بحسب الخدمات التعليمية بهذه الكليات .

##### أولاً بالنسبة للطلاب المصريين :

١- زيادة مقابل تحسين الخدمة لطلاب الماجستير والدكتوراه بإضافة مبلغ ٥٠٠ جنية لمراجعة التواхи الفنية والأخلاقية للرسائل وتسدد مرة واحدة عند القيد .

٢- يحصل مبلغ ٤٤٤ ج رسوم مراجعة برتوكلات الابحاث الحرة وتحصيل مبلغ ٢٠٠ جنية اخرى في حالة طلب تعديلات جوهرية على البروتوكولات بعد الموافقة عليه .

##### ٣- المشروعات البحثية الممولة من خارج الجامعة

يحصل ١% من التمويل الكلى لأى مشروع بحثى بحد اقصى ١٠٠٠ ج وفى حالة طلب تعديلات جوهرية على البروتوكول بعد الموافقة يحصل مبلغ ٢٠٠ ج

##### ٤- المشروعات البحثية الممولة من داخل الجامعة

يحصل ١% من التمويل الكلى لأى مشروع من داخل الجامعة بحد اقصى ٢٠٠ ج وفى حالة طلب تعديلات جوهرية على البروتوكول بعد الموافقة يحصل مبلغ ٥٠ جنية .

٤- يجوز قبول مصادر اخرى للتمويل والدعم بعد موافقة السلطات المختصة .

٥- يتم تخصيص الحصيلة بواقع ٧٠% للكتابة المعنية و ٣٠% لصندوق البحث بإدارة الجامعة .

##### ثانياً : بالنسبة للطلاب الوافدين:

يتم تخصيص ما يعادل اربعون دولار من حصة الكلية المخصصة لصالح صندوق تطوير الخدمات التعليمية وتصرف مستحقات اللجنة العليا من الحصة المقررة لإدارة الجامعة .

#### المادة (١٩)

##### المقابل المادي للخدمات

يوزع المقابل المادي للخدمات التي تؤديها اللجنة كما يلى :

١- ٥٠٠ جنيها للمحاضر الذى يقوم بعدد دورة تدريبية لأعضاء هيئة التدريس ومعاونيههم والمسجلين للرسائل العلمية عن كل محاضرة بحد اقصى ٤ دورات سنويا .


٢- ٢٥٠ جنيها مقابل مراجعة برتوکول الرسالة العلمية او البحث العلمي الحر المقدم للجنة .

٣- ١٠٠٠ جنيها مقابل مراجعة مشروع بحثى من خارج الجامعة .

٤- ٧٠٠ جنيها مقابل مراجعة مشروع بحثى ممول من الجامعة .

٤- ١٢٠٠ جنيها شهرياً مكافأة لكل من سكرتارية اللجنة العليا وسكرتير اللجنة الفرعية بكل كلية .

٥- ١٥٠٠ جنية شهرياً لمدير عام البحث .



RP-01-FM-02

##### رسالة الجامعة

تليفون موسى إدارة الجامعة: ٠٣٢٠٦٥٥٧٠٦٤ - مail: behoos2024@gmail.com

صفحة الجامعة: http://www.mans.edu.eg

مختبرات على الكترون بوابة:

"الادارة العامة للبحوث - جامعة المنصورة"

##### روابط الجامعة

تحقيق التميز والريادة محلية وعالمية في بناء مجتمع المعرفة من:

خلال التعليم المستدام والشراكة المجتمعية الفعالة والشاملة .




بدل حضور الجلسات

- ٣٠٠ جنية بدل حضور جلسات اللجنة العليا .

- ٤٠٠ جنية بدل حضور جلسات اللجان الفرعية .

(٤٠) **النادرة**

تطبيق كافة القوانين والقواعد والاحكام المالية المتعلقة بضبط الموارنة العامة والرقابة عليها.



1960.4.16



**جامعة المنصورة**  
**قطاع نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث**



**الادارة العامة للبحوث**

**المصادر**

- The Declaration of Helsinki Ethical Principles for Medical Research Involving Human Subject (2000)
- The Belmont Report (1979)
- Dana-Farber Cancer Institute – Institutional review board Polices & procedures for the protection of Human subjects in research. February 2020
- US department of Human and Health services (HHS) Basic Policy for protection of Human Subjects. June 2018
- The Australian code for the responsible conduct of research. 2018
- The Saudi National Committee of BioEthics (NCBE) - Implementing Regulations of the Law of Ethics of Research on Living Creatures. Second Edition 2016
- European Medicines Agency Good Clinical Practice guidelines.
- The Johns Hopkins Medicine (JHM) Institutional review board organizational policies.
- National Institute of health (NIH) Policy for data and safety monitoring 1998

- القواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي والتزاماته جامعة أم القرى - ٢٠١٩  
 - لائحة أخلاقيات البحث العلمي - جامعة المنصورة ٢٠١٦

أعضاء اللجنة المعدة للائحة أخلاقيات البحث العلمي طبقاً لقرار السيد أ/د/ أشرف طارق حافظ نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث رقم ٤٦٢ بتاريخ ١٢ مايو ٢٠٢٠ م هـ:

- |        |   |
|--------|---|
| رئيساً | الأستاذ هشام عبد الهادي                     |
| عضواً  | الأستاذ محمد عمرو المسيري                   |
| عضواً  | أستاذ ورئيس قسم القانون الجنائي كلية الحقوق |
| عضوً   | أستاذ مساعد بقسم الجراحة العامة كلية الطب   |
| عضوً   | مدرس بقسم الجراحة العامة كلية الطب          |



RP-01-FM-02

**رسالة الجامعة**

تقديم برامج تعليمية وبحوث مميزة تخدم المجتمع من خلال توسيع  
 بنية تكنولوجية داعمة للتعليم المستمر والبحث العلمي والإبتكار  
 وبناء شراكات فاعلة داخلية وخارجية مبنية على معايير الجودة والتميز

لتليقون عهومى إدارة الجامعة/٥٠٠٢٢٠٠٢٢٢

E-mail: behoos2024@gmail.com

صفحة الجامعة: <http://www.mans.edu.eg>

صفحتنا على الفيس بوك:

"الادارة العامة للبحوث - جامعة المنصورة"

**رؤية الجامعة**

تحقيق التميز والريادة محلياً وعالمياً في بناء مجتمع العزة من  
 خلال التنمية المستدامة والشراكة المجتمعية الفعالة والتدوير.